

زاد المستقنع

باب طريق الحكم وصفته .

إذا حضر إليه خصمان قال : أيكما المدعي فان سكت حتى يبدأ جاز فمن سبق بالدعوى قدمه فان أقر له حكم له عليه وإن أنكر قال للمدعي : إن كان لك بينة فأحضرها إن شئت فإن أحضرها سمعها وحكم بها ولا يحكم بعلمه وإن قال المدعي : مالي بينة أعلمه الحاكم أن له اليمين على خصمه على صفة جوابه فإن سأل إحلافه أحلفه وخلقى سبيله ولا يعتد بيمينه قبل مسألة المدعي وإن نكل قضي عليه فيقول إن حلفت وإلا قضيت عليك فإن لم يحلف قضي عليه فإن حلف المنكر ثم إن أحضر المدعي بينة حكم بها ولم تكن اليمين مزيلة للحق